

وإذ تحيط علماً بقرير الأمين العام بشأن عملية شريان الحياة للسودان<sup>(٣١)</sup> .

١ - تعرب عن تضامنها مع حكومة وشعب السودان في مواجهة حالة إنسانية معدقة؛

٢ - تعرب عن امتنانها وتقديرها العميقين للدول والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية التي قدمت الدعم والمساعدة لحكومة السودان فيما يبذل من جهود للإغاثة والإصلاح؛

٣ - تعرب عن تقديرها الخاص للأمين العام لدوره القيادي البارز وجهوده الخشنة في التعبئة الفعالة والتنسيق الناجح لعملية شريان الحياة في السودان ، الأمر الذي ضمن لها نجاحاً باهراً في الحصول دون حدوث كارثة خطيرة؛

٤ - تؤكد من جديد ضرورة استمرار المجتمع الدولي في الاستجابة على نحو تام وفعّال للطلبات المتعلقة باحتياجات الإغاثة والإصلاح والتعويض خلال المرحلة المقبلة من عملية شريان الحياة للسودان لتمكين المشردين من الاعتماد على ذاتهم؛

٥ - تطلب إلى جميع الدول أن تواصل التبرع بسخاء لتلبية احتياجات إغاثة وتأهيل المشردين؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يستمر في تعبئة دعم المجتمع الدولي وتنسيق جهوده بغية تكثيف أنشطة الإصلاح ورصد تلك الأنشطة وإيقاعها قيد الاستعراض المستمر؛

٧ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٣٧

٢٤ تشرين الأول /أكتوبر ١٩٨٩

### ١٣/٤٤ - تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية

إن الجمعية العامة ،

وقد تلقت تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية إلى الجمعية العامة لعام ١٩٨٨<sup>(٣٢)</sup> .

وإذ تحيط علماً ببيان المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية في ٢٥ تشرين الأول /أكتوبر ١٩٨٩<sup>(٣٣)</sup> ، الذي يقدم معلومات إضافية بشأن التطورات الرئيسية في أنشطة الوكالة خلال عام ١٩٨٩ .

وإذ تدرك أهمية عمل الوكالة للتشجيع على موافاة استخدام الطاقة الذرية في الأغراض السلمية ، وفق ما يتواكب النظام الأساسي للوكالة ،

(٣١) المرجع نفسه . الفروع الرابع والخامس والسادس .

(٣٢) الوكالة الدولية للطاقة الذرية . التقرير السنوي لعام ١٩٨٨ ( ) النساء . عوز/ يوليه ١٩٨٩ ( ) GC (XXXIII)/87/3 . الحال إلى أعضاء الجمعية العامة بمذكرة من الأمين العام ( ) A/44/450 .

(٣٣) انظر : الموناق الرسمية للجمعية العامة . الدورة الرابعة والأربعون ، الجلسات العامة . الجلسة ٣٩ ( ) A/44/PV.39 .

اختذت لبلوغ تلك الأهداف ، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين ، في إطار بند معنون « برامج وأنشطة لتعزيز السلام في العالم » ، تقريراً عن تطور البرامج والأنشطة ذات الصلة .

الجلسة العامة ٣٧

٢٤ تشرين الأول /أكتوبر ١٩٨٩

### ١٢/٤٤ - عملية شريان الحياة للسودان

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٤٣/٨ المؤرخ في ١٨ تشرين الأول /أكتوبر ١٩٨٨ ، و ٤٣/٥٢ المؤرخ في ٦ كانون الأول /ديسمبر ١٩٨٨ بشأن تقديم المساعدة إلى السودان ، اللذين طلبت فيها إلى المجتمع الدولي أن يساهم بسخاء وأن يستجيب بصورة عاجلة وفعالة لاحتياجات ذلك البلد من الإغاثة الطارئة والإصلاح والتعويض ، ولاسيما لاحتياجات العاجلة للأشخاص المشردين وغيرهم من المواطنين السودانيين المتضررين ،

وإذ تشير أيضاً إلى برنامج العمل الجديد الكبير للثمانينيات لصالح أقل البلدان نمواً<sup>(٢٩)</sup> ، وخاصة الفرع المتعلق بتقديم مساعدة لأقل البلدان نمواً لأغراض الإغاثة في حالات الطوارئ و لأغراض التعمير ،

وإذ تلاحظ بالغ القلق أن السودان لا يزال يعاني من التأثير التراكمي والسلبي لاستمرار الكوارث الطبيعية والصراع الأهلي التي أسفرت عن تدمير واسع النطاق لهياكله الأساسية الاجتماعية - الاقتصادية ، وعن تشريد عدد كبير من الناس ،

وإذ تلاحظ أن مناطق واسعة من السودان نزل بها الجفاف مجدداً ، مع ما يسفر عنه ذلك من فشل المحاصيل الزراعية ونقص الأغذية ،

وإذ تسلم بأن السودان لا يزال يواجه حالة طارئة وإنسانية معقدة ، وأن حجم هذه الكارثة وأثرها الطويل الأجل ، إنما يتطلبان ، بالإضافة إلى الجهود التي بذلتها حكومة وشعب السودان ، استمرار التضامن الدولي والاهتمام الإنساني . من أجل تلبية الاحتياجات العاجلة للإغاثة والإصلاح والتعويض ،

وإذ تلاحظ مع التقدير بأن خطة عمل الخرطوم المتعلقة بعملية شريان الحياة للسودان<sup>(٣٠)</sup> التي أقرها الاجتماع الرفيع المستوى الذي نظمته حكومة السودان بالاشتراك مع الأمم المتحدة ، المقود في الخرطوم يومي ٨ و ٩ آذار /مارس ١٩٨٩ ، قد نفذت بصورة ناجحة ومتامة ،

وإذ تحيط علماً بالمشاورات الجارية حالياً في الخرطوم بين ممثل الحكومة والجهات المانحة ومنظمة الأمم المتحدة ، لإعداد خطة لتعطية المرحلة الثانية من عملية شريان الحياة للسودان من أجل تلبية احتياجات إغاثة وتأهيل الأشخاص المشردين في السودان ،

(٢٩) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نمواً . باريس . ٦ - ١٤ أيلول /سبتمبر ١٩٨١ ( ) مسحورات الأمم المتحدة . رقم المبع ٨٢١٨ A . الجزء الأول . الفرع ألف .

(٣٠) انظر : A/44/571 و A/44/Corr. الفرع الثالث .

٣ - تحت جمع الدول على العمل جادة من أجل قيام تعاون دولي فعال ومنسجم عند تنفيذ أعمال الوكالة ، وفقاً لنظامها الأساسي ، ومن أجل تشجيع استخدام الطاقة النووية وتطبيق التدابير اللازمة لزيادة تعزيز سلامة المنشآت النووية والتقليل إلى أدنى حد من الأخطار التي تهدد الحياة والصحة والبيئة ؛ ومن أجل تعزيز ما يقدم إلى البلدان النامية من مساعدة تقنية وتعاون تقني ، ومن أجل تأمين فعالية نظام ضمانات الوكالة وكفاءته :

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يحصل إلى المدير العام للوكلالة الدولية للطاقة الذرية ما يتصل بأنشطة الوكالة من وثائق الدورة الرابعة والأربعين للجمعية العامة .

الجلسة العامة ٤٠

٢٥ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٩

١٤/٤٤ - تنفيذ برنامج عمل فيينا لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

ألف

استعراض نهاية العقد لبرنامج عمل فيينا لتسخير  
العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية وتنشيطه  
المجتمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢١٨/٣٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، الذي أيدت فيه برنامج عمل فيينا لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية<sup>(٣٦)</sup> ،

وإذ تؤكد الأهمية المتزايدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في سياق البيئة الاقتصادية الدولية السريعة التغير،  
وإذ نلاحظ بقلق يبلغ أن أثر التفاوتات المتزايدة في القدرات العلمية والتكنولوجية بين البلدان الصناعية والبلدان النامية في جموعها قد أسهم في توسيع الفجوة الاقتصادية بينها.

وإذ تؤكد أيضاً الدور الرئيسي الذي يؤديه العلم والتكنولوجيا بوصفها أداتين فعاليتين لتحسين نوعية الحياة واستئصال الفقر في إطار تشجيع النمو الاقتصادي والتنمية المطردة في البلدان النامية ،  
وإذ تعرب عن القلق لأن الافتقار إلى بيته اقتصادية خارجية مواتية قد أحدث تأثيراً معاكساً على قدرة البلدان النامية على تشجيع وتمويل إنشطتها التعاملية بتسخيم العلم والتكنولوجيا للأغراض التنمية .

وإذ تؤكد على ضرورة زيادة تنمية الموارد البشرية من أجل تعزيز القدرات الذاتية للبلدان النامية في مجال العلم والتكنولوجيا ، وخاصة المواجهة تحديات التنمية والتغير التكنولوجي المتتسارع الذي تفرضه الثورة العلمية والتكنولوجية الحالية ،

وإذ تدرك أيضاً الحاجات الخاصة للبلدان النامية للحصول على المساعدة التقنية من الوكالة بهدف الاستفادة بصورة فعالة من استخدام التكنولوجيا النووية في الأغراض السلمية وكذلك من مساهمة الطاقة النووية في تنميتها الاقتصادية ،

وإذ تعني أهمية عمل الوكالة في تنفيذ ما يتعلق بالضمانات من أحكام  
معاهدة عدم انسار الأسلحة النووية (٣٤) ، وغيرها من المعاهدات  
والاتفاقيات والاتفاقات الدولية المراد بها تحقيق أهداف مماثلة ، وكذلك  
العمل ، قدر إمكانها ، على ضمان عدم استعمال المساعدة التي تقدمها  
الوكالة أو التي تقدم بناءً على طلبها أو تحت إشرافها أو مراقبتها  
استعملاً يدعم أية أغراض عسكرية ، حسبما جاء في المادة الثانية من  
نظامها الأساسي ،

وإذ تدرك كذلك أهمية أعمال الوكالة في مجالات الطاقة النووية، والسلامة النووية، والحماية من الإشعاع، وتصريف النفايات الإشعاعية، بما في ذلك أعمالها الموجهة نحو مساعدة البلدان النامية على التخطيط لإدخال الطاقة النووية وفقاً لاحتياجاتها.

وإذا توكل مرة أخرى على الحاجة إلى أعلى معايير السلامة في تصميم وتشغيل المحطات النووية ، من أجل التقليل إلى أدنى حد من الأخطار التي تهدد الحياة والصحة والبيئة ،

وإذ تحيط علماً بـ التقدير بتقرير الوكالة بشأن أنشطتها البرنامجية الرامية إلى تحقيق أهداف التنمية القائمة للأدامة السليمة بينماً<sup>(٢٥)</sup>

وإذ تحيط علماً بأن المؤجر العام للوكلالة قد وافق في دورته العادية الثالثة والثلاثين على إعادة تعيين مجلس محافظي الوكالة للسيد هانز بليكس مديرًا عامًا للوكلالة لفترة أخرى مدتها أربع سنوات ، تبدأ في ١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩ ،

وإذا تضع في اعتبارها القرارات GC/RES/506 (XXXIII) بشأن القدرات والأخطار النووية الاسرائيلية ، و GC/RES/508 (XXXIII) بشأن تدابير تعزيز التعاون الدولي فيما يتعلق بالسلامة النووية والحماية من الإشعاع النووي ، و GC/RES/509 (XXXIII) بشأن إلقاء التفويات النووية ، و GC/RES/510 (XXXIII) بشأن اتفاقية الحماية المادية للمسواد النووية ، و GC/RES/511 (XXXIII) بشأن اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي واتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طاريء إشعاعي ، و GC/RES/515 (XXXIII) بشأن خطة إنتاج مياه الشرب المنخفضة التكلفة و GC/RES/524 (XXXIII) بشأن القرارات النووية لجنوب افريقيا ، التي اتخذتها في ٢٩ سبتمبر ١٩٨٩ المؤتمر العام للوكالة في دورته العاشرة الثالثة والثلاثين ،

<sup>٣٢</sup> - تحيط على بتقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية (٣٢) :

٢ - تؤكد ثقتها في دور الوكالة في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية:

(٣٦) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، فيينا، ٢٠-٣١ آب/أغسطس، ١٩٧٩ (مئذنرات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.79.1.21 والتصويب)، الفصل السادس.

(٣٤) المدار ٢٣٧٣ (٥ - ٢٢)، المفہوم

A/44/339/Add.11--E/1989/119/Add.11 (T5)